فلا يرد عليه ان القضيتين المذكورتين اعني العالم قديم والعالم حادث
ليستا بنقيضين لعدم اختلافهما بالايجاب والسلب المعتبر في مفهوم التناقض
وكذا المراد بالتنقيض المستفاد من قوله لمناقضة بعض العقلاء بعضا وقوله
بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين المنافاة اعم من ان يكون نقيضا
بحسب الاصطلاح ام لا قوله يريد ان المقصود وان كان اه الغرض من هذا الكلام
الاعتذار عن بيان احوال الانظار الجزئية الكاسبة على الوجه الكلي الاجمالي مع
ان المقصود والغرض للمنطقي بيان احوال تلك الانظار على الوجه الجزئي التفصيلي
لان المتعلم الناظر ما لم يعلم حال النظر الذي ورد عليه على الوجه الجزئي التفصيلي
لم يتميز عنده صحيح هذا النظر الجزئي عن فاسده وهو المطلوب وحاصل
الاعتذار ان الاتيان بهذا المقصود لما لم يتيسر لهم اكتفوا بالاتيان بما يفضي اليه
عند الاحتياج ومن ظن ان المقصود من هذا الكلام دفع ما اورد الجلي
في هذا المقام من انه انما يلزم الحاجة الى القانون المذكور لو لم يكن طريق اخر لتحصيل
المطالب العلمية غير الفكر لكن ذلك ممنوع فان من الطرق تخلية النفس عن الشواغل
والتوجه الى العالم الكلي ليفاض عليه الحق الصريح الى غير ذلك من الطرق فقد
اتى ببعض الظن فاعترض عليه قدس سره ان اندفاع ذلك الايراد عما ذكره
المحقق قدس سره ليس بظاهر وانما يتوجه على ما ظنه لا على ما قصده قدس سره
بهذا الكلام كما بيناه لك انفا والذي يدفع الاعتراض والايراد الذي ذكره

لظهور

لظهور ان المدعي ليس احتياج الكل الى القانون المذكور بل احتياج الناظر المفكر من
حيث انه كذلك اليه وذلك مفهوم من سياق الكلام وترتيب المقدمات لاثبات
هذا المرام لكن يتوجه على ما ذكره قدس سره مناقشة يحتاج في دفعها الى
تكلف بيانها انه قدس سره ان اراد ان المقصود معرفة احوال جميع الانظار الجزئية
بالتفصيل فممنوع اذ لا غرض يتعلق بمعرفة الانظار التي لم ترد على الناظر وان اراد
ان المقصود هو معرفة جميع الانظار التي ترد عليه فان اراد ان المقصود معرفتها
دفعة فهو ايضا ممنوع اذ لا يتعلق غرض قبل الورود على الناظر وذلك ظاهر
وان اراد ان المقصود معرفتها في حال الورود فمسلم لكن لا نسلم انها متعذرة
اذ يمكن ان يعرف كل واحد احوال النظر الوارد عليه في حال الورود نعم لو قال المقصود
بيان احوال الانظار الجزئية على سبيل التفصيل لكان سالما عن المنع ووجه الدفع
انه قدس سره اراد ان المقصود اي مقصود المنطقي المعلم من تعليم معرفة
الناظر المتعلم احوال الانظار الجزئية على التفصيل وحاصله ان مقصوده بيان الطرق
الجزئية على الوجه الجزئي التفصيلي ولا يخفى ما في حمل هذا الكلام على المقصود من التكلف
والاوجه ان يقال اراد ان المقصود معرفة احوال الانظار الجزئية التي ترد على
الناظر حال وروده بالتفصيل لكنها متعذرة من غير دليل فلا بد من قانون
يوصل اليه قوله وقد عرفت اي بيان اشتمال التعريف على العلل الاربع ان للفكر
مادة وهي الامور المعلومة وصورة وهي الهيئة الاجتماعية فقد تسامح قدس سره

Copyright © King Saud University